

قرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠٢٢
بتعديل الجدول المرافق للقرار رقم (٦٧) لسنة ٢٠٢١
بتحديد الدول الأجنبية وفقاً للمرسوم بقانون رقم (٥٦) لسنة ٢٠١٨
بشأن تزويد خدمات الحوسبة السحابية لأطراف أجنبية

رئيس مجلس الوزراء:

بعد الاطلاع على القرار رقم (٦٧) لسنة ٢٠٢١ بتحديد الدول الأجنبية وفقاً للمرسوم بقانون رقم (٥٦) لسنة ٢٠١٨ بشأن تزويد خدمات الحوسبة السحابية لأطراف أجنبية، وتعديلاته،

وبعد موافقة مجلس الوزراء،

قُرِّرَ الآتي:

المادة الأولى

يُضاف بندان جديان برقم (٨) و(٩) إلى جدول الدول الأجنبية وفقاً للمرسوم بقانون رقم (٥٦) لسنة ٢٠١٨ بشأن تزويد خدمات الحوسبة السحابية لأطراف أجنبية المرافق للقرار رقم (٦٧) لسنة ٢٠٢١ بتحديد الدول الأجنبية وفقاً للمرسوم بقانون رقم (٥٦) لسنة ٢٠١٨ بشأن تزويد خدمات الحوسبة السحابية لأطراف أجنبية، نصّاهما الآتي:

الدولة الأجنبية	الرقم
جمهورية المالديف	٨
سلطنة عُمان	٩

المادة الثانية

على الوزراء والمعنيين -كلٌ فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء

سلمان بن حمد آل خليفة

صدر بتاريخ: ٢٩ ربيع الأول ١٤٤٤هـ

الموافق: ٢٥ أكتوبر ٢٠٢٢م